

A

Distr.
GENERALA/46/927
26 May 1992

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

البندان ٣٠ و ٦٨ من جدول الأعمال

قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدةاستعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

رسالة مورخة في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام
 من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى
 الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل طيه نص البيان الصادر عن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
 بمناسبة قبول عضوية جمهورية سلوفينيا وجمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك
 في الأمم المتحدة (انظر المرفق) .

وأكون ممتنًا لتفاضلكم بالعمل على تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة رسمية
 من وثائق الجمعية العامة في إطار البندان ٣٠ و ٦٨ من جدول الأعمال .

(توقيع) دراغومير ديكويتش

السفير

القائم بالأعمال المؤقت

المرفق

بيان صادر عن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بمناسبة قبول عضوية جمهورية سلوفينيا وجمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك في الأمم المتحدة

- ١ - تشير حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى الإعلان الصادر بتاريخ ٢٧ نيسان / أبريل ١٩٩٣ عن ممثلي شعب جمهورية صربيا وجمهورية مونتينيغرو الذي يؤكد أن "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، وهي لا تزال على وفائها بجميع الالتزامات إزاء المنظمات والمؤسسات الدولية التي هي عضو فيها ، فهي لن تعوق انضمام الدول الحديفة التكوين إلى هذه المنظمات والمؤسسات ، ولا سيما الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة".
- ٢ - إن انضمام جمهورية سلوفينيا ، وجمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك إلى الأمم المتحدة كدول أعضاء فيها لا يطعن بأي شكل من الأشكال في الشخصية القانونية الدولية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، ولا في استمرار عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .
- ٣ - نود اغتنام هذه الفرصة لتأكيد أن الأزمة اليوغوسلافية لم تجد طريقها بعد إلى التسوية ، وأنه ينبغي مراعاة أن قبول جمهورية سلوفينيا ، وجمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك في الأمم المتحدة لا يجوز له أن يؤثر على نتائج المؤتمر المعنى باليوغوسلافيا ، ولا على مركز المناطق الواقعة تحت حماية الأمم المتحدة أو على تسوية المسائل المتعلقة التي ينبغي أن تغطي في إطار المؤتمر المعنى بالبوسنة والهرسك ، إلى حل سياسي شامل يحترم الحقوق والمطالب المشروعة لجميع أفراد الشعوب الثلاثة التي تؤلف تلك الجمهورية .
- ٤ - ووفقاً لذلك ، تأمل حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أن يساهم قبول جمهورية سلوفينيا وجمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك أعضاء بالأمم المتحدة ، في التعاون البناء بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وكل من جمهورية سلوفينيا ، وجمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك لتسوية جميع المسائل التي لم تحل في علاقاتها المتبادلة .

- إن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تفهم أن الحظر العام والكامل على بيع مادرات الأسلحة والمعدات العسكرية ، الذي فرضه مجلس الأمن بموجب قراره ٧١٣ (١٩٩٠) ثم أكدته القرارات اللاحقة ذات الصلة ، يظل نافذاً ومتطبقاً على جميع الأقاليم التي كانت تتكون منها في السابق جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية إلى أن تمر مجلس الأمن خلاف ذلك ، بمصرف النظر عن أي قرار يتصل بالاعتراف باستقلال بعض جمهوريات ، أي قبولها في الأمم المتحدة ، وفقاً للفقرة ٢٣ من تقرير الأمين العام: (S/2336) والفقرة ٦ من القرار ٧٣٧ (١٩٩٢) .
